



بسم الله الرحمن الرحيم
 قال السيد الشريف الأجل المرتضى والمجلدين رحمه الله تعالى
 يا ويل ليه قال الله جل جلاله وإذا الرذنان هلك قرية أمرنا فيها
 ففسقوا فيها فحق عليها القول فدمرناها تدميرا وهذه الآية
 من آثاره وويل ليهما يطل الشبهة الداخلة على بعض المطلقين فيها حتى
 عدلوا بتأويلها ونحوه وصر فوه عن بابها أو يها أن الأهلوك قد يكون
 حسنا وقد يكون قبيحا فإذا كان مستحقا أو عسيرا لا يمكن أن يحسن
 وأما يكون قبيحا إذا كان ظلما فعلق الأدلة به لا يقتضي تعلقاته
 الوجه الفصح وظاهر الآية يقتضي ذلك وإذا علمنا بالأدلة تنزيه القدم
 تعالى عن الصانع علمنا أن الأدلة لم تعلق إلا بالأهلوك المحسن وقوله
 أمرنا فيها المأمورة محذوف وليس يجب أن يكون المأمور به هو
 الفسق وإن وقع بعك الفسق وأما هذا يجري مجرى قول القائل أمرته
 فعصى ووعوته فإني والمراد أنني أمرته بالطاعة ووعوته إلى الإجابة
 والقبول ويمكن أن يقال على هذا الوجه ليس موضع الشبهة مما تكلم عليه
 وأما موضعها أن يقال لا معنى لتقدم الإرادة فإن كانت متعلقة بأهل
 مستحقين غير الفسق المذكور في الآية فلا معنى لقوله تعالى وإذا الرذالون
 أمره بما أمر به لا محسن إرادته للقباب المستحقين بما تقدم من الأفعال وإن
 كانت الإرادة متعلقة بالأهلوك المستحقين للغة الأمر المذكور في الآية
 فهذا الذي تابونه لأنه لا يقتضي أنه تعالى يريد له هلاك من لم يستحق العقاب
 والجواب عنه ذلك أنه تعالى لم يعلق الإرادة إلا بالأهلوك مستحقين بالتقدم

فيكون كلاما

من الذنوب والذي حسن قوله إذا الرذالون أمرنا هوات في تكرار الأمر بالطاعة فإلها
 أغدا إلى العصاة وإذا الرذالون هوات في تكرار الأمر بالطاعة فإلها
 على العصيان والظفر بعد تكرار الأمر والوعظ والاذن من جنس القول
 وتجنس عليه الحق ويشهد بهذا التأويل قوله تعالى قبل هذه الآية وما أكمل
 حتى نعت رسولاً والوجه الثاني في ما يليه هذه الآية أن يكون قوله أمرنا فيها
 من صفة القرية وصلتها ولا يكون جواباً لقوله وإذا الرذالون يكون قد قبل الكلام إذا
 أردنا أن نملك قرية من صفتها أنا أمرنا فيها ففسقوا فلو كان كذلك لكان
 الجواب لم يأت لها جواب ظاهر في الآية لا يستغنا عنه ما في الكلام من الكمال عليه
 ونظر هذا قوله تعالى في صفة الجنة حتى إذا جازها وفتح أبوابها وقال لهم خزنتها
 سلام عليكم حين تدخلوها قالوا هل هن أبداً من الجنة التي صدقنا وعده وأنت
 الراضين ببعضها من الجنة حيث نشاء فعم آخرها لمن لم يأت لا إذا جواب في
 طول الكلام لا يستغنا عنه ويشهد أيضاً لصحة هذا الجواب قول الهندي
 حتى إذا سئلوا في قوله شككنا نظرم للمقالة الشريفة في جواب
 إذا أو لم يأت به لأن هذا البيت آخر القصد والوجه الثالث أن يكون
 ذكر الإرادة في الآية مجازاً وأنشأاً وتنبهنا على المعنى من حال القوم وعاقبة
 أمرهم وإنهم متى أمروا فسقوا وفالقرية تجري في الإرادة من شأنه في قوله إذا
 أراد الساجران فيقرانه الثوابين من كل جهة وجاءه من كل طرف وتوهم
 إذا أراد العليل أن يموت خلط في ما كل واستمرح الوجه استوف إليه نفسه ومعلوم
 أن الناجر لم يرد في الحقيقة شيئاً ولا العليل أيضاً لأن لما كان المعلوم من حال هذا
 المشران ومنه حال هذا الهلاك حسن هذا الكلام واستعمل في الإرادة لهذا الوجه
 وكلام العرب ويجي وإشارات واستعارات ومجازات ولهذا لما كان كلامهم
 في المرتبة العليا من فصاحة فإن الكلام متى خلا من الاستعارة وحركه على الحقيقة
 كان بعيداً من الفصاحة برياً من البلاغة وكلام الله تعالى فصيح الكلام والوجه الرابع
 أن تجل الآية على التقديم والتأخير فيكون المنجس إذا أمرنا فيها ففسقوا
 بالطاعة ففسقوا واستحقوا العقاب أردنا أهلاكهم والتأخير في
 تأخير كلام العرب كثيراً ما يكون شاهداً لهذا التأويل في القرآن

تأنيد اعظم

جانب

وجوه كلام العرب

وأي